

مجلة بحوث
كلية الآداب

البحث (٤)

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة
وما يترتب عليها

إعداد

د/ أميمة يسن أحمد مهران

أبريل ٢٠١٣م

المجلد (٩٣)

العدد ٢٤

http:// Art.menofia.edu.eg *** E-mail: rgfa2012@Gmail.com

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

أميمة بسن احمد مهران

ملخص البحث :

تمثل ظاهرة البطالة واحدة من أكبر المشكلات التي تعترض سبيل التنمية على الصعيد كافة اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، وهي بلا شك ظاهرة قديمة ولكنها اليوم أصبحت أشد خطورة من أي وقت مضى، بل إنها باتت اليوم إحدى أبرز المشكلات الأساسية التي تواجه معظم دول العالم باختلاف مستويات تقدم أنظمتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فلم تعد البطالة مشكلة العالم الثالث أو النامي فحسب بل أصبحت واحدة من أخطر مشاكل الدول المتقدمة أيضاً ولعل أسوأ وأبرز سمات الأزمات الاقتصادية العالمية التي توجد في الدول الغنية المتقدمة والنامية على حد سواء هي تفاقم مشكلة البطالة أي التزايد المستمر المطرد في عدد الأفراد القادرين على العمل والراغبين فيه والباحثين عنه دون أن يعثروا عليه ويمكن القول بان البطالة هي عبارة عن عملية اختلال للنوازن في سوق العمل بحيث لا يتمكن جزء من قوة العمل في المجتمع من الحصول على عمل منتج، رغم أنه وقادر على القيام بالعمل.

وأما مشكلة الدراسة فإنها تنبثق من أن قضية البطالة من أهم الموضوعات التي أخذت تشغل بال السياسيين وصناع القرار إضافة إلى رجال الاقتصاد والحبراء في الوقت الراهن حيث اهتم هؤلاء بالعمل على وضع الخطط والبرامج المدروسة لخفض نسب البطالة وتقليلها في مجتمعاتهم.

وقد اشتملت هذه الدراسة على تقسيم منطقي مبسط جاء في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة تناولت في المقدمة أهمية الموضوع والمبحث الأول تناولت فيه مفهوم البطالة، وأما المبحث الثاني فبينت فيه الآثار المترتبة على البطالة وجاء المبحث الثالث ليوضح علاج الإسلام لمشكلة البطالة، أما المبحث الرابع فهو بعنوان المشكلات المترتبة على البطالة، ثم جاءت الخاتمة وفيها أهم النتائج.

المقدمة

الإهتمام الكبير بقضية البطالة يأتي - بلا شك - من أهمية الظاهرة نفسها وما يترتب عليها من آثار جسيمة ذات مماس ببنية المجتمع، وبخاصة تلك المتعلقة بالآثار الأمنية والاجتماعية والاقتصادية على أفراد المجتمع ومؤسسته، إنها بلا شك ظاهرة تستحق الدراسة والبحث، والتعميق في دقائق أسبابها ومسبباتها حتى يتم تشخيص الآداء تمهيداً لوصف الدواء، وبسبب خطورة هذه المشكلة، سوف تقدم هذه الدراسة - بعون الله - لتسبيلاً لحيلتها وأسبابها وبالتالي آثارها على الرفاه الاقتصادي - الاجتماعي ومن

ثم وصف العلاج الذي نرجو أن يكون شافياً وذلك من خلال تقديم رؤية إسلامية ترشدنا للعلاج وسبل الحل .

المبحث الأول: مفهوم البطالة وما ينتج عنها:

حلل الإسلام مشكلة الحاجة المادية والبطالة، تحليلاً نفسياً كما حللها تحليلاً مادياً: منها ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ النفس إذا أحرزت قوتها استقرت»^(١) وهذا النص يكشف العلمية التحليلية للعلاقة بين الجانب النفسي من الإنسان، وبين توفر الحاجات المادية، وأثرها في الاستقرار والطمأنينة، وأن الحاجة والفقر يسببان الكآبة والقلق وعدم الاستقرار، وما يستتبع ذلك من مشاكل صحية معقدة .

والبطالة هي السبب الأول في الفقر والحاجة والحرمان، لذا دعا الإسلام إلى العمل، وكره البطالة والفراغ، بل وأوجب العمل من أجل توفير الحاجات الضرورية للفرد، لإعالة من تجب إعالته.

مفهوم البطالة:

قدمت الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية والسياسية تعريفات مختلفة للبطالة وفصلت تعريفها من زوايا مختلفة وذلك بحسب مجال اختصاص الدراسة أو البحث، ومن المفيد هنا أن نعرض لبعض هذه التعريفات علنا نسهل الدخول إلى أعماق هذا الموضوع .

أولاً: التعريف اللغوي :

ومنها: البطالة في اللغة: بَطَلَ الشيء - بَطُلًا، وبُطُولًا، وبطلانًا ذهب ضياعًا، ويقال بَطَلَ دم القتيل، وذهب دمه بَطُلًا: إذا قتل ولم يأخذ له ثارٌ أو دية. والعامل ذو بطالة إذا تعطل فهو بطل. (٢)

ومنها: بطل الشيء يبطل بطلانًا: ذهب متياعًا و خسرًا فهو باطل و الباطل: نقيض الحق و التبطل: فعل البطالة و هو اتباع اللهو و الجهالة فالبطالة مصدر بَطَلَ و تعني عدم توافر العمل للراغبين فيه و القادرين. (٣) واصطلاحاً هي: " عدم وجود فرص عمل مشروعة لمن توافرت له القدرة على العمل والرغبة فيه. (٤)

إذن نخلص إلى تعريف مبسط لهذه الظاهرة مفاده: " أنها حالة من حالات الاقتصاد يعجز فيها سوق العمل عن استيعاب الطاقات المتوفرة والأيدي العاملة القادرة والمنتجة والراغبة بالعمل وذلك لأسباب وعوامل بنيوية أو طارئة في الاقتصاد مدار البحث ويختلف شكلها باختلاف الظروف والبيئات " . (٥)

البطالة من منظور إسلامي :

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

أورد الباحثون الذين ناقشوا قضية البطالة من منظور إسلامي بعضاً من تعريفاتها من وجهة نظر الشريعة الغراء ومنها: " أنها العجز عن الكسب في أي صورة من صور العجز سواء كان ذاتياً: كالتصغر أو العتة أو الشيخوخة أو المرض الذي يقعد عن العمل، أو غير ذاتي: كالاشتغال في تحصيل العلم. (٦) إننا يمكننا تعريف البطالة وفق الرؤية الإسلامية بأنها: " كل إنسان لا يستطيع العمل بتاتا إما لأمر خارج عن إرادته كالعجز أو المرض المزمن أو العتة أو الجنون. أو لأمر تحت سيطرته كطلب العلم وشعوره بعدم القدرة على الموازنة بين علمه وعمله وأنه سيؤثر سلبياً على أحدهما فلا يستطيع الجمع بينهما وإتقانها استناداً لقوله تعالى ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ (٧). وأيضاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ (٨). فهذا يصف ضمن البطالة من منظور إسلامي. (٩)

الأضرار المترتبة على البطالة:

تتحول البطالة في كثير من بلدان العالم إلى مشاكل أساسية معقدة، ربما أطاحت ببعض الحكومات، فحالات التظاهر والعنف والانتقام توجه ضد الحكام وأصحاب رؤوس المال، فهم المسئولون - في نظر العاطلين - عن مشكلة البطالة

ومن نتائج البطالة أيضاً وما تحمله من إحباط لجوء بعض الشباب إلى المخدرات بأنواعها، أو إلى وسائل من اللهو الرخيص، هروباً مما هم فيه من ضيق، وفي الوقت نفسه - إذ لا يجدون المال الذي يلزم لتلذذهم على المخدرات واللهو، يلجأون إلى أساليب خاطئة في الحصول على هذا المال.

ومن نتائج البطالة الانحراف الفكري، يتعرض المجتمع بسببه إلى مشكلة أخرى لا تقل في خطورتها عن مشكلة المخدرات وهذا ما رأيناه قد انتشر بشكل مقلق في المجتمع الإسلامي وقد يصحب كل هذا شعور من السخط على المجتمع وعلى الدولة التي تتركهم في هذا الضياع بلا حلول.. هذا السخط قد يكون على الأقل عند بعض الشباب. وقد تستغل بعض الهيئات التي تقف ضد الدولة ونظامها، لكي تثير المشاعر، وتحاول جاهدة أن تعبئ نفوس الشباب في اتجاه معارض.

والسبب الأساس في هذه المشاكل بين العاطلين عن العمل هو الافتقار إلى المال، وعدم توفره لسد الحاجة، إذن فتعطيل الطاقة الجسدية بسبب الفراغ، لا سيما بين الشباب الممتلئ طاقة وحيوية، ولا يجد المجال لتصريف تلك الطاقة، يؤدي إلى أن ترتد عليه تلك الطاقة لتهدمه نفسياً، مسببة له مشاكل كثيرة.

المبحث الثاني: آثار البطالة:

د/ اميمة يسمن احمد مهران
لاشك أن الفقر والبطالة من أكثر المؤثرات السلبية على واقع الأفراد
والمجتمعات معا وتتجلى الآثار السلبية للبطالة في جوانب الحياة كافة الاقتصادية،
والاجتماعية، والسياسية، والصحية والنفسية، إضافة إلى خطورتها على الأمن العام
برمته، ونعرض فيما يلي لبعض هذه الآثار عليها تشخص لتجد ما يناسبها من علاج
من قبل أصحاب القرار، ومنها:

أولاً: الآثار الاقتصادية:

البطالة تعني ضياع مورد مهم من موارد الأمة وعنصر من عناصر الاقتصاد
وهو عنصر العمل الناجم عن تحجيم وتعطيل طاقات الإنسان المنتج المبدع خاصة أن
الإنسان هو أساس النمو والتقدم الاقتصادي.

فمن آثارها: اختلال حالة العرض والطلب في السوق، فكلما كانت نسبة البطالة
مرتفعة، أدى ذلك إلى زيادة قيمة الاستهلاك التلقائي (المستقل) مما يؤدي إلى تناقص
كمية الادخار، مما يؤدي إلى صعوبة تمويل الاقتصاد، خاصة وأن الفئات الفقيرة
والعاطلة عن العمل تتميز بميل حدي للاستهلاك مرتفعاً يؤدي إلى تأخر عتبة الادخار
أكثر (10).

ومن آثارها: التأثير السلبي على الحركة التجارية - أي الصادرات والواردات -
وذلك نتيجة لضعف النشاط الاستهلاكي والنشاط الاستثماري، وهذا يعني جمود
الاقتصاد وبالتالي انهياره، البطالة سبب الكساد والركود وبالتالي الانهيار الاقتصادي

ثانياً: الآثار الاجتماعية :

- تشير الدراسات إلى أن ارتفاع معدلات البطالة يؤدي إلى ارتفاع معدلات الجريمة
والانحراف في المجتمع وهناك الكثير من الدراسات التي أجريت في كثير من بلدان
العالم تربط بين الظاهرتين ومن أبرزها دراسة أمريكية تؤكد أن ارتفاع نسبة البطالة
في الولايات المتحدة الأمريكية بمعدل (1%) يؤدي إلى الزيادة في جرائم القتل بنسبة
(6,7%) ، وجرائم العنف بنسبة (3,4%) ، وجرائم الاعتداء على الممتلكات بنسبة
(2,4%) .

- التفكك الأسري: لا شك أن البطالة وهي أم الفقر تؤدي بالنهاية إلى عجز رب الأسرة
عن الإنفاق على أسرته وبالتالي تفاقم المشكلات البيئية داخل الأسرة والتي ليس لها
نتيجة سوى الانفصال بين الزوجين مما يؤدي إلى التفكك الأسري وتشتت الأبناء
وضياعهم مما يفاقم المشكلات الاجتماعية وينتج مشكلات أخرى .

- انتشار المخدرات: البطالة توفر أوقات فراغ كبيرة للشباب والفراغ كما هو معروف
مفسدة كبرى لأنه يولد الإحباط والإحباط يدفع صاحبه إلى البحث عن المنسيات

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
والمهيبات والتي من أبرزها تعاطي المخدرات التي يقصد منها متعاطيها أن يغيب عن
هذا الواقع المرير الذي يعيش بداخله.

- العنف والإرهاب: البطالة تولد الحقد والكراهية على الآخرين ممن يمتلكون الأموال
والقادريين على العيش الرغيد والحقد يدفع إلى العنف والقتل، والقاتل هو مادة خصبة
ومشروع إرهابي مناسب.

- الشعور بالاغتراب: وهو من أصعب أنواع المشاعر التي قد يبئلى بها الشباب لأنها
تضعف انتماءه لوطنه وأمتة فلا يعود يعنيه كثيراً ما يصيب هذا الوطن من أحداث
ومشكلات بل إنه يساهم بصناعتها مما يولد حالة من عدم الاستقرار السياسي
والاجتماعي.

- ترك الوطن (الهجرة): البطالة سبب رئيسي لهجرة الطاقات والعقول من بلادها إلى
بلاد أخرى وهذا يحرم الوطن من طاقات أبنائه وعقولهم وأفكارهم ويرمي بها في
أحضان أمم أخرى وبالتالي تضعف البلاد وتقوى غيرها.

- انقسام المجتمع إلى طبقتين طبقة الأغنياء الذين يزدادون غنى وإلى طبقة فقراء
يزدادون فقراً، مما يؤدي إلى ثوران الأحقاد بين الناس، وانتشار الجرائم. (١)

ثالثاً: الآثار الأمنية:

هناك علاقة ارتباط قوية بين الجريمة والبطالة وهذا ورد في كثير من الدراسات
التي عالجت هذا الموضوع حيث إن هناك علاقة ارتباط قوية بين هذين المتغيرين
فكلما زادت نسبة البطالة ارتفعت نسبة الجريمة وانتشار الجريمة يزعزع الاستقرار
الأمني ويقوض الأمن الاجتماعي في البلاد مما يرتب أعباء أمنية كبيرة على الدولة
بحول بينها وبين التقدم الاقتصادي.

رابعاً: الآثار السياسية:

تشير الوقائع المعاصرة إلى الارتباط القوي بين البطالة وبين السخط والثورة على
السلطة فالعاطل عن العمل يحقد على مجتمعه ولا يعود يهتم بالشأن السياسي العام
ففي عالم اليوم لم تعد الحقوق والحريات العامة التقليدية كافية للحكم على ديمقراطية
النظام السياسي، بل يضاف إليها معايير اقتصادية واجتماعية كثيرة في هذا المجال،
ووجود البطالة من شأنه أن يخل بهذه المعايير.

خامساً: الآثار النفسية والجسدية:

- يتسم كثير من العاطلين بعدم السعادة وعدم الرضا والشعور بالعجز وعدم الكفاءة
مما يؤدي إلى اعتلال في الصحة النفسية، كما ثبت أن العاطلين عن العمل تركوا

مقاصد الدراسة بهدف الحصول على عمل ثم لم يتمكنوا من ذلك يغلب عليهم الاتصاف بحالة من اليأس والعجز.

- إصابة كثير من العاطلين عن العمل بالأمراض وحالة الإعياء البدني كمرض السكري الناتج عن الضغوط النفسية وارتفاع ضغط الدم، وارتفاع الكوليسترول والذي من الممكن يؤدي إلى أمراض القلب، فبالعمل والحركة يزداد الجسم نشاطاً وتزداد العضلات قوة، في حين أن الكسول لا يتمتع بكمال الصحة الجسدية، لأن جسمه خامل.

- الشعور بالعزلة: حيث يفقد الشباب الثقة في أنفسهم وقدراتهم، فينعزلوا عن المجتمع، ولا يجنوا طريقاً إلا الاكتئاب أو الانحراف.^(١١)

من خلال الآثار السابقة يتضح لنا مدى خطورة البطالة ومدى تأثيرها السلبي على الفرد والمجتمع على حد سواء، وقد أدرجنا هذه الآثار عليها نجد طريقها إلى صناع القرار ومن يندمهم مقاليد الأمور فتجد الحل الشافي الذي ينفذ مجتمعاتنا من برائن المشكلات التي تزعج الإنسان في أرجاء عالمنا العربي تحديداً فنحقق الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي بعون الله.

المبحث الثالث: علاج الإسلام لمشكلة البطالة:

اهتم الإسلام بمشكلة البطالة، وحرص على علاجها بوسائل متعددة حفاظاً على المجتمع المسلم من الأخطار التي قد تصيبه أخلاقياً وسلوكياً وعقائدياً؛ فممن بزوغ فجر الإسلام لم يغفل عن تقديم حلول وعلاجات للمشكلات التي تقف في طريق تقدم أبناء الإسلام وتمنعه من المساهمة في بناء مجتمعه المسلم. فقد اهتم بعدة أمور من شأنها إيجاد فرص عمل من الممكن أخذها كسياسات وبرامج لمعالجة مشكلة البطالة.

فتفتح الإسلام أمام أتباعه باب الصناعة ودل على ما فيها من مصادر القوة، وذلك وهو يحدثنا عن داود عليه السلام فيقول تعالى: (وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ) (١٢).

وقال سبحانه: { وَالنَّالَةَ الْحَدِيدَ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } (١٤).

{ سَابِغَاتٍ } وهي دروع واسعة طويلة، { السرد } نسج حلق الدروع ومنه قيل لصانع الدروع السرد ومعنى { وقدر في السرد }، أي: لا تجعل مسمار الدرع دقيقاً فيغلق، ولا غليظاً فيقصر الحلق. (١٥)

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

وقد بلغ سليمان النبي شأوا بعيدا سبق به حضارة اليمن حتى غاب عن بلقيس أن ما تراه أمامها ليس لجة ماء كما توهمت إنما هو فن الصناعة ورقبها، قال تعالى: { قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَائِجِهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ } (١٦)

وباب التجارة: أحد الأبواب التي يسرها المولى الكريم ودل عليها وهو يمتن على عباده بتسخير الفلك والأنهار والبحار فيقول: { ... وَسَحَّرَ لَكُمْ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَحَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ } (١٧)

ولا يستفيد من هذا التسخير إلا من عرف البحار وطرق التجارة ومسالكها ...

وهذه قریش ألفت التجارة وأقامت عليها حياتها، ومن هنا طالبها الله تعالى بشكر هذه النعمة وذلك بعبادة رب البيت فقال: (لِيَلْبِغَ فُرَيْشَ (١) إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ (٤)) (١٨)

والسعي في طلب الرزق هو الطريق المستقيم القويم الذي دعا إليه الإسلام، وأن لعباده أن يسلكوه " فإذا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ... " (١٩)

قال الإمام الشوكاني في معنى الآية: " أي إذا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا لِلتَّجَارَةِ وَالتَّصَرَّفِ فِيهَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ مَعَاشِكُمْ (وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) أَي مِنْ رِزْقِهِ الَّذِي يَنْفَضِلُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ بِمَا يَحْصُلُ لَهُمْ مِنَ الْأَرْبَاحِ فِي الْمَعَامَلَاتِ يَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ، وَأَمَّنَ عَلَيْهِمْ بِمَا مَهَّدَ لَهُمْ مِنْ سَبِيلِ هَذَا الْابْتِغَاءِ، وَأَذَنَ لَهُمْ فِي الْإِنْتِشَارِ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَالْمَكَاسِبِ " (٢٠)

ومن أجل الانتشار في الأرض وتحقيق المصالح الدنيوية نجد الحق سبحانه يمتن على الإنسان بما يحقق ذلك فقد مهد الأرض ويسر السير عليها لهذا الغرض فقال سبحانه: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ } (٢١)

أي أن الله سبحانه وآله إلى جعل لكم الأرض لينة سهلة المسلك فسافروا حيث شئتم من أقطارها وترددوا في أقاليمها وأرجانها للمكاسب والتجارات وكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ أَي انْتَفَعُوا بِمَا أَنْعَمَ بِهِ - جَلَّ وَعَلَا - عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَسْبِ وَالرِّزْقِ، وَكَثِيرًا مَا يَعْبُرُ عَنْ وَجْهِهِ الْإِنْتِفَاعُ بِالْأَكْلِ لِأَنَّهُ الْأَهْمُ الْأَعْمُ (٢٢)

وإضافة الرزق إليه سبحانه - لأنه بيده وحده حيث ضمن الرزق لكل مخلوق قال تعالى: {وَمَا مِنْ ذَابِقَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا...} (٢٣) .

وذلك احترازاً عن الوقوع فيما وقع فيه قارون حين قال عن ماله: {.. إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي..} (٢٤) .

فكان عاقبته كما قصها علينا القرآن الكريم: {فخسفنا به وبداره الأرضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ} (٢٥) .

ولحرص الإسلام على أهمية العمل وفتح الأبواب له: أجاز للحاج مباشرة أعمال التجارة وما إليها ، قال تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ إِذَا أَفْضَيْتُمْ مِّنْ عَرَاقَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ...} (٢٦) .

قال الإمام الألويسي في تفسيره لهذه الآية: " إنها تحث على الأخذ بأسباب الرزق ومزاولة أعمال التجارة وما إليها في مواطن الحج ومواسمه " (٢٧) .

وعن أبي أمامة النخعي قال قلت لابن عمر إننا نكفر فهل لنا من حج قال: أليس تطوفون بالبيت وتثرون المعروف وترمون الحمار وتخلقون رؤوسكم قال قلنا بلى فقال ابن عمر جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن النبي الذي سألني فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل ﷺ بهذه الآية ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم فذاع النبي ﷺ فقال اللهم حججاً " (٢٨) .

وروى البخاري بسنده إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كانت عكاظ ومجنته وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية فتأثموا أن يتحروا في المواسم فنزلت {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا مِنْ رَبِّكُمْ} في مواسم الحج " (٢٩) .

إن الانتقال من البطالة إلى العمل هو انتقال من الراحة إلى التعب، ولما كان الإنسان ميالاً بطبعه إلى كل ما فيه راحة له، اقتضى "نقله" من كره العمل إلى محبته ومن محبة البطالة إلى كرهها - غرس مجموعة من القيم التي من شأنها أن تنقله من ضنك العيش إلى رغد الحياة. ومن هذه القيم قيمة العمل التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يروم تربية المسلمين على احترامها وإعطائها حظاً وافراً من التقدير.

فقد جعل رسول الله ﷺ هذا السعي الحميد من أجل الرزق ليعول الإنسان نفسه ومن يلودون به نوعاً من الجهاد في سبيل الله.

روى الطبراني بسنده إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: مرَّ على النبي ﷺ رجلٌ، قرأى أصحاب رسول الله ﷺ من جنده ونشاطيه، فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَيُؤَوِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ سِنِحَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَيُؤَوِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى

منهج القرآن الكريم في حل مشكّنة البطالة وما يترتب عليها
على نفسه يُعْتَبَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمَقَاخِرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ
الشَّيْطَانِ" (٣٠) .

فالسعي من أجل إعفاف النفس، أو الإنفاق على الأهل ونوى الأرحام، يعد ضرباً من
ضروب الجهاد في سبيل الله، لذا سوى بينهما الحق سبحانه في قوله تعالى: {وَأَخْرُونَ
يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ} (٣١) .

قال الإمام القرطبي: " سوى الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين،
والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله، والإحسان والإفضال، فكان هذا
دليلاً على أن كسب المال بمنزلة الجهاد، لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله" (٣٢) .

ولعل أروع ما جاء به الإسلام في هذا الشأن أن جعل العمل مطلوباً في ذاته، ولو لم
ينفع الإنسان بثمرته، ولا أحد من أسرته أو مجتمعه، إنه يؤديه لحق الله تعالى، وتقرباً
إليه نجد هذا المبدأ العظيم في الحديث الذي رواه أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنْ
قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرَسَهَا فليَقْعَلْ» (٣٣) .

ما معنى أن يغرس الإنسان فسيلة والساعة قائمة، والحياة مولية وليس هناك أمل في
أن يأكل أحد من ثمار هذا الغرس، إلا أنه تكريم للعمل في ذاته، وإشارة إلى أن التعب
لله تعالى بالعمل والعبادة ليس له أجل يقف عنده {وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ} (٣٤) .

ولم يكتف النبي ﷺ بالبيان النظري فقط بل ضرب مثلاً عملياً بنفسه، فكان يزاول
التجارة ويرعى الغنم، وهو القائل: " كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ (قراريض : جمع
قيراط وهو جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره في أكثر البلاد، وأهل الشام
يَجْعَلُونَهُ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعَشْرِينَ) (٣٥) لِأَهْلِ مَكَّةَ " (٣٦)

يقول الدكتور / محمد الصادق عرجون معلقاً على رعى النبي ﷺ الغنم في صباه، "
فليعمل محمد ﷺ بنفسه وليسع ليعيش من كده، فهو شاب كريم الأخلاق، قوى البنيان،
أمين محبوب بين قومه، كلهم يوده ويحبه، ولكن أي عمل هذا الذي يرضى هدوء
محمد ﷺ إنه عمل يتيح له الهدوء، ويتيح له المتعة والجمال، ويتيح له التطلع إلى
مظاهر جلال الله في عظمة خلقه ويتيح له لونا من التربية النفسية من الصبر والحلم
والأناة والرافة، وهذا لون من الحياة اختاره القدر الإلهي لكل من اصطفاهم الله
لرسالته في سياسة الخلق وتعليمهم شرائع الحياة الصالحة (٣٧) .

ونراه د ﷺ يبيث في روع أصحابه النفور من البطالة والبغض لها والكرهية لمن
يعرض عن العمل احتقاراً له نجد ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم (لَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ
حَبْلَهُ قِيَّاتِي بِخِزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ قِيَّيَعَهَا فَيُكْفَأَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ حَتَّى لَه مِنْ أَنْ
يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ) (٣٨)

فبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن مهنة الاحتطاب على ما فيها من مشقة وما يحوطها من نظرات الازدراء خير من البطالة وتكف الناس، فإن التحرر من العوز يقوم قبل كل شيء على ربط الجهد الإنساني بموارد الطبيعة الميسرة والعسرة، ومهما تطلب هذا الربط من عناء فهو رسالة الفرد في الحياة ولا بد من فنق وجوه الحيلة لإقراره لذا اعتبر النبي ﷺ أن خير ما يطعمه الإنسان ما يجلبه بعرقه فيقول: "مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنْ نَبِيُّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ" (٣٩).

ومع أن جميع الأنبياء تقريباً كانوا يأكلون من عمل أيديهم، لكن النبي ﷺ خص داود ﷺ لأنه كان نبياً ملكاً ومع ذلك لم يستكف عن العمل بيده، فما أطيب ما يطعمه الإنسان من كده وتعبه وما أكرم منزلة الاحتراف والكدح والسعي في طلب الرزق بالوسائل الشريفة، لذا كان العمل من مكفرات الذنوب، وهذا مقصد عظيم بجانب كسب العيش يقول النبي ﷺ: " مَنْ بَاتَ كَالَا مِنْ طَلَبِ الْحَلَالِ بَاتَ مَغْفُورًا لَهُ " (٤٠).

وقد يثاب الإنسان على ثمرة جهوده دون أن يدري فقد قال ﷺ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرُسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » (٤١).

فالإسلام إذن حث على العمل وأحاطه بمغريات ثوابية، ووسع في العمل فلم يجعله قاصراً على نوع بعينه ليناسب القوى والقدرات والمواهب.

أما إذا اتعدت فرصة وجود عمل للمرء في بلده وموطنه فإن الإسلام - إدراكاً منه لضرورة العمل وقيمته والسعي في الأرض - وجه أتباعه إلى:

الهجرة والضرب في الأرض ابتغاءً للرزق: قَالَ تَعَالَى دَاعِيًا إِلَى الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ } (٤٢).

يقول صاحب التفسير القرآني للقرآن: " هذه الآية دعوة إلى العمل في هذه الحياة وإلى السعي في الأرض والضرب في وجوهها المختلفة فإله - سبحانه - قد وضع بين أيدي الناس خيارات كثيرة ممدودة على بساط هذه الأرض وعليهم أن يتحركوا في كل وجه على هذا البساط، وأن يمدوا أيديهم إلى كل شيء يقدرون عليه من الخير، فإن هم لم يفعلوا فقد بخسوا أنفسهم حقها من الحياة الكريمة على هذه الأرض " (٤٣).

نعم في القعود والركون بخس لحق الإنسان في أن يعيش كريماً محافظاً على ماء وجهه، لذا حث الإسلام أتباعه على السير في دروب الأرض للبحث عن الكسب الطيب وبين القرآن الكريم أن في السعي والهجرة سعة في الرزق وبسط في العيش وانتقال من العيلة إلى الغنى فقَالَ تَعَالَى: { وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافِعًا كَثِيرًا وَسَعَةً } (٤٤).

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

يقول الأستاذ / سيد قطب معلقاً على هذه الآية الكريمة: "صَعَفَ النَّفْسَ وَحَرَصَهَا وَشَحَهَا؛ يَخِيلُ إِلَيْهَا أَنْ وَسَائِلَ الْحَيَاةِ وَالرِّزْقِ؛ مَرهُونَةٌ بِأَرْضِ، وَمَقِيدَةٌ بِظُرُوفِ، وَمُرْتَبِطَةٌ بِمَلَابِسَاتٍ لَوْ فَارَقْتَهَا لَمْ تَجِدْ لِلْحَيَاةِ سَبِيلًا، وَهَذَا التَّصَوُّرُ الْكَاذِبُ لِحَقِيقَةِ أَسْبَابِ الرِّزْقِ، وَأَسْبَابِ الْحَيَاةِ وَالنَّجَاةِ؛ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ النَّفْسَ تَقْبَلُ الذَّلَّ وَالضَّمِيمَ، وَتَسْكُتُ عَلَى الْفِتْنَةِ فِي الدِّينِ؛ ثُمَّ تَتَعَرَّضُ لِذَلِكَ الْمَصِيرِ الْبَائِسِ" (٤٥).

وقد بين النبي ﷺ أن رزق الله تعالى غير محدد بمكان ولا محصور في جهة فإذا أدرك الإنسان الموت بعيداً عن أهله، غريباً عن موطنه قيس له من مولده إلى مدفنه في الجنة.

روى عبد الله بن عمرو قال: "تُوْفِيَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ قَيْسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ » (٤٦).

فانظر إلى هذا التحريض على الهجرة والضرب في الأرض! من الذي استجاب له واستمسك به! إن المغامرين من طلاب الحياة وصناع المجد، هم الذين طوفوا في البلاد وتركوا طابعهم عليها ... أما القاعدون خلف أسوار بلادهم، فقد استكانوا للدعة والخمول، ومرت عليهم قرون متهاككة مريضة، ثم استيقظوا فجأة فإذا هم أسارى في أيدي الأقوياء الذين تركوا بلادهم إلى بلادنا مستعمرين ينشدون الثروة والجاه.

ومن هدي ذلك التوجيه النبوي الكريم جاءت نصيحة الإمام الشافعي، بضرورة الهجرة من أجل الرزق فقال - ﷺ .

سَافِرٌ تَجِدُ عَوْضًا عَمَّنْ تُفَارِقُهُ وَإِنْصَبْ فَإِنَّ لَذِيذَ الْعَيْشِ فِي النَّصَبِ
إِنِّي رَأَيْتُ وَقُوفَ الْمَاءِ يُفْسِدُهُ إِنْ سَاحَ طَابَ وَإِنْ لَمْ يَجْرَ لَمْ يَطْبِ
وَالْأَسَدُ لَوْلَا فِرَاقُ الْغَابِ مَا إِفْتَرَسَتْ وَالسَّهْمُ لَوْلَا فِرَاقُ الْقَوْسِ لَمْ يُصَبْ
وَالشَّمْسُ لَوْ وَقَفَتْ فِي الْفُلْكِ دَائِمَةً لَمَلَّهَا النَّاسُ مِنْ عَجْمٍ وَمِنْ عَرَبٍ
وَالتَّبِيرُ كَالثَّرْبِ مُلْقَى فِي أَمَاكِنِهِ وَالْعُودُ فِي أَرْضِهِ نَوْعٌ مِنَ الْحَطَبِ
فَإِنْ تَعَرَّبَ هَذَا عَزَّ مَطْلَبُهُ وَإِنْ تَعَرَّبَ ذَلِكَ عَزَّ كَالذَّهَبِ (٤٧)

وإذا كان الإسلام يحث أتباعه على التنقل في الأرض ابتغاء المال إلا أنه في الوقت ذاته حثهم على أن يتحسسوا مهاجرهم بحدس، فإذا كانوا في بيئة يطمئنون فيها

د/ اميمه بسن احمد مهران

على عقيدتهم جاز لهم أن يقيموا فيها وإلا هاجروا منها إلى حيث يلتحقون بجماعة مؤمنة تعينهم على آخرتهم.

ومما يجب التنبيه إليه: أن العمل الذي أمر به الإسلام محكوم بإطار سميك من أخلاق العفة والصدق والأمانة والعدالة.

وعندما يسر الله لعباده خيرات هذه الأرض نبههم إلى أن ذلك لا يجوز أن يدعو الحلال الطيب فليس الإنسان وحشاً منطلقاً في برية يلتهم ما وقع في برائته كلاب. إنه إنسان محاسب على سلوكه، مسئول عن وسيلته وغايته.

العلاج العملي لمشكلة البطالة: ويتمثل في:

١- الزكاة:

تعتبر الزكاة من أبرز الوسائل والأدوات التي تعالج مشكلات المجتمع الاقتصادية حيث إنها وسيلة من وسائل إعادة توزيع الدخل ونقله من وحدات الفائض إلى وحدات العجز التي يزيد لديها الميل الحدي للاستهلاك، (٤٨) وبالتالي تنشط حركة الأسواق وينتج عن هذه الحركة زيادة الإنتاج، كما أن الفكرة البارزة في الزكاة هي أن تعمل على كفاية من لا يجد الفرصة ليسعى كما أنها تساعد القادر على العمل على تمويل مشروع صغير يعناش منه ويعمل على تطوير ذاته ومساعدة غيره. (٤٩). إضافة إلى أهميتها في تقليص الفجوة بين خط التوزيع الحقيقي وخط الفعلي وذلك وفق منحنى لورنس المعروف (٥٠) ومع الأهمية الكبيرة للزكاة في التكافل الاقتصادي ومحاربة الفقر والبطالة، إلا أن ذلك ليس كافياً في التطورات الحديثة للمجتمعات، وفي زمن التطورات المالية والمعاملات الإنسانية المنبئة عليها، ولذا فلا بد للاقتصاد الإسلامي من اقتراح الحلول الاقتصادية التي تساعد أفراد المجتمع على تخطي المشكلات التي تواجههم، بحيث يتم تقديم المساعدات المالية القائمة على المشاركة في إقامة المشاريع التي توفر دخلاً مناسباً للإنسان، إذ يمكن لكثير من الفقراء أن يستفيدوا مباشرة من الحصول على قروض التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة، التي تعد من أهم الوسائل التي تمكنهم من التغلب على الفقر، من خلال توفير فرص العمل المناسبة. (٥١).

٢. الإقراض الحسن بقصد العمل:

دعا الإسلام أتباعه إلى التراحم والتكافل والتعاون فيما بينهم على البر والتقوى ومساعدة بعضهم البعض بشئى السبل المادية والمعنوية، ومن أبرز وسائل المساعدة التي حص عليها الإسلام هي القرض الحسن والذي رتب عليه الإسلام الأجر والثواب العظيم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رايت على باب الجنة مكتوب الصدقة بعشر أمثالها،

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
والقرض بثمانية عشر، فقلت: يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة، قال ﷺ:
لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة". (٥٢)

ويقول أيضا ﷺ "ما من مسلم يُقرضُ مسلماً قرضاً مرتين؛ إلا كان كصدقتها مرة".
" (٥٣). والقرض الحسن واحد من أبرز وسائل تمويل المشروعات الصغيرة بعيداً
عن الإقراض بالفائدة الذي يحرمه الإسلام.

٣- الوقف الخيري:

هو الذي يخرج فيه المال من ملك الأفراد، لتحبس ثمراته ومنافعه على جهة من
جهات الخير ابتغاء الأجر من الله تعالى وعملاً بقوله تعالى "وتعاونوا على البر
والتقوى" (٥٤) وقد أشار النبي ﷺ على عمر ؓ بوقف ماله بخير، ولم يكن عنده مال
أنفس منه، ولم يكن أحد من الصحابة ذا مقدرة إلا وقف. (٥٥)

٤- الكفاية:

وهي فقرة في تاريخ التشريع يسبق بها منهج القرآن كل مناهج الإصلاح مهما
بلغت مرونتها وعظمتها... إذ أن تشريع الكفاية يتيح لولى الأمر حرية الحركة من
أجل المحافظة على حياة الفقراء والمحتاجين ضماناً لاستقرارهم وسداً لاحتياجاتهم
المادية والأدبية فإذا لم تكف الموارد السابقة للقيام بهذا الواجب جاز للحاكم أن يفرض
ما شاء من قوانين حتى يتمكن من كفاية المستحقين للتكافل الاجتماعي ...

روى أبو سعيد الخدري ؓ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ
فَلْيَعُدَّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدَّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ.»
قال أبو سعيد فذكر رسول الله ﷺ من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق
لأحد منا في فضل (٥٦).

قال الإمام النووي: في هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والإحسان
إلى الرفقة والأصحاب والاعتناء بمصالح المحتاج (٥٧)

وعن عمر بن الخطاب ؓ قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول
أموال الأغنياء فقستها على فقراء المهاجرين" (٥٨).

وقال ابن حزم: " وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بالمحتاجين،
ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم، ولا في سائر أموال المسلمين،

فيقال لهم بما يكونون من القوت الذي لا يد منه، ومن الثياب للشتاء والصيف يمثل ذلك، وبمسكن يتكلم من المطر، والصيف والشمس، وعيون المارة " (٥٩) .

وهذا الحق يعتبر من الحقوق الطارئة، ترضيها الحاجة والمصلحة، وليس لها مقدار معين، ولا وقت محدد، فقد يكفي بعض الفضل من المال، وقد لا يكفي إلا كل الفصل.

قال الإمام القرطبي: " وتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فبها يجب صرف المال إليها " (٦٠) .

٥. ضمان المعيشة الملائمة لكل عاجز عن اكتساب ما يكفي، وعجزه هذا يكون

لسببين:

الأول: إما لضعف جسمي يحول بينه وبين الكسب لصغر السن وعدم العائل كما في الشيخ، أو لنقص بعض الحواس أو بعض الأعضاء أو مرض معجز ... الخ، تلك الأسباب البدنية التي ينشأ المرء بها ولا يملك إلى التغلب عليها سبيلا، فهذا يعطى من الزكاة ما يفي به جيرا لضعفه، ورحمة بعجزه، حتى لا يكون المجتمع عوناً للزمن عليه، على أن عصرنا الحديث قد استطاع أن يبسر بواسطة العلم لبعض ذوي العاهات كالمكفوفين وغيرهم، من الحرف والصناعات ما ينطبق بهم، ويناسب حالتهم، ويتكفيهم هو أن السؤال، ويضمن لهم العيش الكريم ولا بأس بالاتفاق على تعليمهم وتدريبهم من مال الزكاة.

- والسبب الثاني العجز عن الكسب هو انسداد أبواب العمل الحلال في وجه القادرين عليه، رغم طلبهم له، وسعيهم الحثيث إليه، رغم محاولة ولي الأمر إتاحة الكسب لهؤلاء، فهؤلاء - ولا شك - في حكم العاجزين عجزا جسمانياً مقعداً، وإن كانوا يتمتعون بالصحة والقوة لأن القوة الجسمية وحدها لا تطعم ولا تغني من جوع، ما لم يكن معها اكتساب.

- تبينة العمل المناسب لكل عاطل قادر على العمل، وهذا واجب الدولة الإسلامية نحو أبنائها، فما ينبغي لراع مسئول عن رعيته أن يقف مكتوف اليدين أمام القادرين العاطلين من المواطنين، كما لا يجوز أن يكون موقفه منهم بصفة دائمة مد اليد بمعونة، قلت أو كثرت، من أموال الصدقات، والتصرف السديد الواجب هو ما فعل رسول الله ﷺ بإزاء واحد من هؤلاء السائلين، روى عن أنس بن مالك أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله - الحاجة - فقال له رسول الله ﷺ: « أما في بيتك شيء؟ » قال الرجل: بلى جلس (٦١) نلبس بفضه ونسبط بفضه، وقعب (٦٢) نشرب فيه من الماء. قال رسول الله ﷺ: « اتبني بهما » فأتاه بهما فأخذهما رسول الله ﷺ بيده وقال: « من يمتري هذين؟ » قال رجل: أنا أخذتهما بذرهم. قال رسول الله ﷺ: « من يريد على بذرهم ». كررها مرتين أو ثلاثاً (سك من الراوي) قال رجل: أنا أخذتهما بذرهم، فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين، وأعطاهما الأنصاري، وقال: « اشتر بأحدهما طعاماً فتنبذهُ إلى أهلك، واشتر بالآخر قنوماً فأتني به، » فأتاه به فشدَّ فيه

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرِدَا بِيَدِهِ ثُمَّ قَسَمَ لَهُ: « اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلَا أَرَيْتَكَ خَمْسَةَ عَشْرَ يَوْمًا. فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ ذَرَاهِمَ، فَاسْتَأْذَنَ بَيْنَظَرِيهَا ثَوْبًا وَيَبِيعُهَا طَعَامًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَذَا خَيْرٌ نَكَ مِنْ أَنْ تُجِيبَهُ الْمَسْأَلَةَ نَكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ الْمَسْأَلَةُ لَا تُصَلِّحُ إِلَّا لثَلَاثَةٍ: لِذِي قَدَرٍ مُنْقَعٍ (٦٣) أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُنْقَعٍ (٦٤) أَوْ لِذِي نَمٍّ مُرْجِعٍ (٦٥)».

ففي هذا الحديث نجد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يرد للأصاري السائل أن يأخذ من الزكاة وهو قوي على الكسب، ولا يجوز له ذلك إلا إذا ضاقت أمامه المسالك، وأحيت الحيل، وولي الأمر لابد أن يعينه في إتاحة الفرصة للكسب الحلال وفتح باب العمل أمامه. إن هذا الحديث يحتوي خطوات سبقة سبق بها الإسلام جميع الأنظمة والقوانين الوضعية. إنه لم يعالج السائل المجتاح بالمعونة المادية الوقتية كما يفكر كثيرون. ولم يعالج بالوعظ المجرد والتنفيذ من المسألة كما يصنع آخرون. ولكنه أخذ بيده في حل مشكلته بنفسه وعالجها بطريقة ناجحة. ففعله أن كل ما يجلب رزقاً حلالاً هو عمل شريف كريم، ولو كان احتطاب حزمة يجتلبها فيبيعها فيكف الله بها وجهه أن يراق ماؤه في سؤال الناس.

- وأرشدته إلى العمل الذي يناسب شخصه وقدرته وظروفه وبيئته وهياً له " آلة العمل " الذي أرشده إليه، ولم يدعه تائهاً حيران.
- وأعطاه فرصة خمسة عشر يوماً يستطيع أن يعرف منه بعدها مدى ملائمة هذا العمل له ووفاءه بمطالبة " فيقره عليه " أو يدبر له عملاً آخر.
- ويعد هذا الحل العملي لمشكلته لفته ذلك الدرس النظري الموجز البليغ في دائرتيها، وما أحرارنا أن نتبع نحن هذه الطريقة النبوية الرشيدة! فقبل أن نبدىء ونعيد في محاربة التسول بالكلام والإرشاد، نبداً أولاً بحل المشاكل، وتهيئة العمل لكل عاطل.


٦. توفير الأماكن الصالحة لاستثمار وقت الفراغ:

حيث إن عدم إحكام الرقابة لأوقات الفراغ لدى الشباب، وإتاحة فرص اللهو والعبث أمامهم، والابتعاد عن الجدية والأعمال المثمرة النافعة والاستثمار الأمثل لوقت الفراغ، قد يؤدي إلى مخاطر اجتماعية لا تقتصر على الأضرار التي تلحق بالشباب وحدهم، بل إن الأضرار تتعدى حدودها إلى المجتمع بجوانبه البشرية والمادية والمعنوية، ولذلك يجب أن تكون هناك لجان ودراسات وهيئات.

٧. إثارة حوافز الشباب :

إلى جدية العمل وحمل المسؤولية واستغلال أوقات الفراغ فيما يعود بانفع عليهم وعلى ذويهم وأوطانهم.

٨. الاهتمام بإنشاء وتوسيع وحدات رعاية الشباب في مراحل التعليم المختلفة وفي الأحياء السكنية، وتزويد هذه الوحدات بالمؤهلين والمتخصصين بالعمل مع الشباب



علة تحريم الخمر:

ليس تحريم الخمر من الأحكام التعبدية فحسب، وإنما هو من الأحكام المعللة، والعلة في تحريم الخمر هي الإسكار. لقوله صلي الله عليه وسلم: " كل مسكر خمر، وكل خمر حرام" (٧٢).

وليس هناك من شك في أن الخمر هي أم الخبائث، لما فيها من زوال للعقل الذي يعرف به الإنسان ما يجب عليه نحو خالقه، وبما تُحدثه من عداوة وبغضاء وضياح للمال وانصراف عن ذكر الله وعن الصلاة. وتحريم الخمر إنما يرجع إلى هذه الأضرار الكثيرة التي تنتج عن تناولها، وعلى الخصوص أضرارها بالعقل، ومن ثم بالسلوك الفردي والخلق الاجتماعي. (٧٣)

التدرج في تحريم الخمر:

ومن قواعد المنهج الإسلامي في إرساء دعائم الشريعة السلمية، أنه عندما يتعلق الأمر أو النهي بعادة وتقليد، أو بوضع اجتماعي معقد، فإن الإسلام يتريث به، ويأخذ المسألة باليسر والرفق والتدرج، ويهيئ الظروف الواقعية التي تيسر التنفيذ والطاعة وهذا من رحمة الله بعباده وإحسانه، أنه لم يوجب عليهم الشرائع دفعة واحدة، ولكن أوجب عليهم مرة بعد مرة، وكذلك كان تحريم الخمر.

فأول ما نزل في الخمر قول الله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا) (٧٤) قال ابن عباس " إن الإثم بعد التحريم أكبر من المنفعة قبل التحريم، وإن الإثم فيما يكون عنها من فساد العمل عند ذهب العقل أكثر من منفعة اللذة. (٧٥) وهذا النص كان أول خطوات تحريم الخمر، فالأشياء والأعمال قد لا تكون شراً خالصاً، فالخير يتلبس بالشر، والشر يتلبس بالخير في هذه الأرض، ولكن مدار الحزن والحُرمة هو غلبة الخير أو غلبة الشر، فإذا كان الإثم في الخمر والميسر أكبر من النفع، فتلك علة تحريم ومنع، وإن لم يصرح هنا بالتحريم والمنع.

وهكذا بدأ الإسلام أولى خطوات التحريم عن طريق تحريك الوجدان الديني والمنطق التشريعي في نفوس المسلمين، بأن الإثم في الخمر أكبر من النفع، وهذا ما قرره الإسلام حينما يكون الأمر مرتبطاً بعادة وإلف، لأن العادة تحتاج إلى علاج، ثم جاءت الخطوة الثانية بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ). (٧٦).

يقول الأستاذ /سيد قطب: وكانت الحكمة من هذا النهي أن الصلاة في خمسة أوقات معظمها متقارب، لا يكفي ما بينها للسكر والإفاقة، وفي هذا تضيق لغرض المزاولة العملية لعادة الشرب، وكسر لعادة الإدمان التي تتعلق بمواعيد التقاطي، إذ أنه من المعروف أن المدمن يشعر بالحاجة إلى ما أدمن عليه من سكر في الموعد

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
المحدد الذي اعتاد تناولها، فإذا تجاوز هذا الوقت وتكرر التجاوز فترت جذة العادة
وأمكن التغلب عليها. (٧٧)

جاء في سبب نزول هذه الآية أن علي بن أبي طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن بن
عوف طعاماً ، فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة
فتقدموا فلانا - قال : فقرأ : قل يا أيها الكافرون ، ما أعبد ما تعبدون ، ونحن نعبد ما
تعبدون [قال] فاتزل الله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى
حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ " . (٧٨)

وهكذا ضيقت هذه الآية نطاق إباحة الشرب بل جعلته شبه محظور لأن الفرصة
لا تمكن شارب الخمر من الإفاقة قيل أن تدركه الصلاة المكتوبة في وقتها ،
هاتان خطوتان على طريق تحريم الخمر، حتى إذا جاءت الخطوة الثالثة كان النهي
الجازم والأخير بتحريم الخمر، فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا
يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ
اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ {٩١}). (٧٩)

ونهي الله تعالى بلفظ "فاجتنبوه" يدل على التحريم القاطع ، وروي عن ابن
عباس رضي الله عنهما أنه قال: "لما نزل تحريم الخمر - بهذه الآية - مشى أصحاب
رسول الله بعضهم إلى بعض وقالوا حرمت الخمر وجعلت عدلاً للشرك، يعني أنه
تعالى قرنها بالذبح للأنصاب وذلك شرك ، والنهي عن الخمر بلفظ "فاجتنبوه" يقتضي
الاجتناب المطلق الذي لا ينتفع معه بالخمر بوجه من الوجوه، لا بشرب ولا ببيع ولا
تخليل ولا مداولة ولا غير ذلك. (٨٠)

وقد جاءت السنة النبوية ففصلت هذا التحريم للخمر ونهت نهياً مشدداً عن
شربها أو عن التعامل فيها ، أو بيعها أو شرائها ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصيرها وشاربها وحاملها والمحمولة
إليه وساقيتها وبائعها

وَأَكَل ثَمَرِهَا وَالْمُسْتَتَرِ لَهَا وَالْمُسْتَتَرَةَ لَهُ (٨١) .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا
يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " (٨٢) .

أي : أن المرئىء يتركب هذه الفواحش حين يرتكبه لها لا يكون متصفاً بالإيمان الكامل ، وإنما
يكون ناقص الإيمان قد استحوذ عليه الشيطان .

كما بين النبي ﷺ أن من يشرب الخمر في الدنيا يحرم منها في الآخرة ، ففي الصحيحين عن ابن عمر ب أن رسول الله ﷺ قال « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ » (٨٢)

وقد ذكر الإمام المنذرى في كتابه " الترغيب والترهيب " ج ٣ ص ٣٤٨ وما بعدها .. ما يقرب من ستين حديثاً نبوياً، تحت عنوان (الترهب من شرب الخمر، وبيعها ، وشرائها وعصرها وحملها وأكل ثمنها ...)

وهكذا كان تحريم الخمر ... وكانت هذه مراحل تحريمه بالتدرج، والتي انتهت بالتحريم القاطع الذي لا يرقى إليه أنى شك أو ارتياب.

عقوبة شرب الخمر :

وهي إحدى الوسائل التي أراد بها الحق سبحانه القضاء علي ظاهرة الخمر وما في حكمها قال الإمام الشافعي : " من ثبت عليه شرب الخمر من البالغين العقلاء بجلده الحاكم أربعين جلدة ، لأن هذه العقوبة هي الثابتة عن النبي صلي الله عليه وسلم ، فعن أنس قال: (كان النبي ﷺ يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين) .^(٨٤) وكما حرم الإسلام الخمر حرم كذلك كل ما يؤدي إلى مفعول الخمر من مخامرة العقل وستره ويشمل ذلك المخدرات وغيرها ، فالشريعة الإسلامية حرمت المخدرات منذ فُتحت ظاهرة تعاطيها، حيث استقرت الفتوى على تحريم القليل والكثير منها بأي طريق، سواء أكان تناول بطريق الأكل، أم التدخين، أم الشراب أم الحقن أم الشم، أم بأي طريق آخر والدليل على التحريم قوله صلي الله عليه وسلم (كل مسكر حرام).^(٨٥) قال الإمام ابن تيمية: إن الحشيشة أول ما ظهرت في آخر المائة السادسة من الهجرة حين ظهرت دولة التتار، وهي من أعظم المنكرات، وهي شر من الخمر من بعض الوجوه، لأنها تورث نشوة ولذة وطرباً كالخمر، والحشيشة المصنوعة من ورق القنب حرام بجلد شاربها، وهي أخبث من الخمر، من جهة أنها تفسد العقل والمزاج، حتى يصير في الرجل تخنث ونيائة، وغير ذلك من المفاسد، والخمر والحشيش كلاهما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة.^(٨٦)

وأرى أن التدخين يدخل ضمن المخدرات فيأخذ حكمها في الحرمة .

والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عن السيدة أم سلمة ك قالت : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ »^(٨٧)

قال ابن الأثير : إن المفتر : الذي إذا شرب أحمى الجسد وصار فيه فتور وضعف وانكسار ورخاوة في الأطراف^(٨٨)

ومن المعلوم أن جميع أنواع الدخان تحدث فتوراً في الأعضاء ، فتدخل في النهي من كل مفتر ، ولكن لما كان الفتور من الدخان غير مساو للفتور من الحشيش والأفيون وملحقاتهما ، كانت علة تحريمه فتور العقل وقلة نشاطه ، وإنهاك البدن ، والحيلولة بينه

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
وبين ما كلف به من أعمال غير أعمال العبادة ، فضلا عن إتلاف المال دون فائدة ويدخل في
دائرة الدخان : السجائر ، والسيجار ، والمعسل " والتمباك والجراك وما شابه ذلك " (٨٩)

دور المسجد في علاج ظاهرة تعاطي المخدرات :

المسجد هو المنطلق لتكوين الفرد المسلم والمجتمع بأبعاده الإنسانية والاجتماعية
والفكرية، لما يقوم به المسجد من دور مهم في الإرشاد والتوجيه. كما أنه دار
إشباع ومركز النور الساطع، وهو ميدان للتربية الروحية والسمو النفسي، بل معقل
من معقل الهداية والتوجيه، وكذلك مركز من مراكز التعليم والتوجيه لما ينفع الناس
في الدنيا والآخرة، وهو مدرسة لتقويم سلوك الإنسان وتقوية إرادته ودفعه إلى
الاستقامة والخير. ويمكن محاربة ظاهرة تعاطي المخدرات من خلال الدور
التربوي للمسجد، حيث يعتبر المسجد أحد المؤسسات التربوية ذات الدور المباشر في
التأثير على حياة الفرد المسلم وسلوكياته ومعاملته مع أفراد المجتمع حوله، فالمسجد
جامع وجامعة لأنه يمثل الحياة، وهو بحق أفضل مكان وأطهر بقعة وأقدس محل
يمكن أن يتم فيه تربية المسلم وتنشئته، ليكون فرداً صالحاً في المجتمع الإسلامي
الكبير. هذا ويجب أن تتم محاربة ظاهرة
تعاطي المخدرات من خلال الخطب المحاضرات التي تلقى والمسجد هنا هو منتدى
المسلمين وملتقاهم الذي يتلقون فيه العلم النافع ويتشاورون فيما بينهم، ومن خلال هذه
الشورى والتناصح يتم محاربة المخاطر التي تواجه الأمة بعد مشاورة أهل الرأي فيها
والاستماع لنصحهم وتوجيههم، ومن خلال دراسة مخاطر تعاطي المخدرات في
المجتمع المسلم بصفة عامة والفرد المسلم بصفة خاصة، وعن طريق التشاور
والتناصح بينهم يتم وضع العلاج المحدد لهذه الأفة: من حيث فتح عيادات ملحقة
بالمسجد لرعاية المدمنين وعلاجهم، أو من خلال جمع مبالغ مالية لعلاج هذه الحالات
المدمنة في المصحات المخصصة.

وهكذا نجد أن هناك رسالة عظيمة للمسجد في الوقت الحاضر، فمن خلال
الصلاة يتم تقويم السلوك الشخصي الاجتماعي، حيث يتم صقل نفس المؤمن وإرهاق
حسه ووجدانه (٩٠) ، فلا ينحرف لاقتراف الرذائل من الأعمال والسلوكيات الخاطئة
التي منها تعاطي المخدرات. وكذلك من خلال الدور التعليمي التربوي الذي عن
طريقه يمكن غرس القيم الإسلامية الصحيحة في نفوس الأفراد، وكذلك من خلال
الندوات المتخصصة التي يلقيها أطباء مسلمون وغيرهم ممن لهم اتصال بدراسة
ظاهرة تعاطي المخدرات.

ثانياً : مشكلة الانحراف الفكري :

وهي من أخطر المشكلات التي تهدد فكر وقيم الأمة ، والمستهدف هو الشباب
سهولة التعرير به مع البطالة والجهل بالدين واتباع الأهواء .

مفهوم الانحراف الفكري :

الانحراف في اللغة :

من : " حرف عنه حرفاً : مال وعدل ، وحرف الشيء عن وجهه حرفاً : صرفه وغيره وحرف الشيء : أماله ، وحرف الكلام : غيره وصرفه عن معانيه ، وانحرف مال ، ويقال : انحرف مزاجه : مال عن الاعتدال " .^(١)

الانحراف في الاصطلاح :

الانحراف بمعناه الواسع هو : " انتهاك للتوقعات والمعايير الاجتماعية ، والنقل المنحرف ليس أكثر من أنه حالة من التصرفات السيئة " .^(٢) وهو : " ضد الاستقامة التي أمر الله بها ورسوله ، وهو الميل عن طاعة الله ورسوله ، والوقوع في المحرمات فيما يتعلق بالعبادات ، والمعاملات ، والأخلاق " .^(٣) وبهذا فهو : " ارتكاب أي فعل نهت الشريعة الإسلامية عن ارتكابه ، أو ترك أي فعل أوجبت الشريعة الإسلامية القيام به ، دون أن يكون للفعل أو للتترك عذر شرعي معتبر . وهناك من يرى " أن الانحراف الفكري مرادف للتطرف والغلو الذي يترتب عليه العنف والإرهاب ؛ لأن التطرف والغلو مجاوزة حد الاعتدال وعدم التوسط " .^(٤)

آثار الانحراف الفكري ومخاطره :

انحفاظ على فكر الأفراد وصيانتته من الانحراف هو القاعدة الأساسية لتحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع ، فالفكر السليم يُشكل ركيزة مهمة في الحفاظ على الأمن وتحققه ، وبسلامة الفكر يستقيم السلوك ، فتُحفظ الدماء ، والأموال ، وتُصان الأعراس ، فيتحقق الأمن بكافة جوانبه . أما إذا انحرف الفكر ، وخالف عقيدة المجتمع ، وناقض ثوابت الأمة ، فقد وقع البلاء ، وعمت الفوضى ، وظهر الفساد ، فالفكر المنحرف يستهدف قيم وأخلاق وروح المجتمع في الصميم ، وله تأثير مدمر إن تمكن من بلوغ أهدافه ، وإذا لم يتلق ردة فعل قوية من عموم المجتمع .

موقف الإسلام من انحراف الفكر :

ينظر الإسلام إلى انحراف الفكر والنظر على أنه بدعة . والبدعة معناها الحدث في الدين بالزيادة أو النقصان بعد أن قال تعالى " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عبابكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً " .^(٥) والبدع بأنواعها حذرنا منها النبي الكريم ﷺ فعن العرياض بن سارية قال صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجحت منها القلوب : فقال قائل يا رسول الله كأنها موعظة مودع فما تعهد لنا قال : " أوصيكم بنقوى الله والسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي فإن من يعش منكم فسيري اختلافا كبيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ، تمسكوا بها وعصوا عليها بالتواجد وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة " (١١) وقد نهى الحق سبحانه عن الانحراف في الفكر والغلو وهو يخاطب أهل الكتاب " يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ " (١٢)

يقول الإمام البغوي (أي : لا تتجاوزوا الحد ، والغلو والتقصير كل واحد منهما ممنوم في الدين ، وقوله) : غير الحق (أي : في دينكم المخالف للحق ، وذلك أنهم خالفوا الحق في دينهم ، ثم غلوا فيه بالإصرار عليه. (١٣) ، فالحق سبحانه بين في كتابه حدود الحلال والحرام فلا بد أن يكون الجميع وقافين عند تلك الحدود قال تعالى " قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ " (١٤) قال الإمام الطبري رحمه الله : يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ : { قُلْ } يا محمد لهؤلاء الجهلة من العرب الذين يتعرون عند طوافهم بالبيت ، ويحرمون على أنفسهم ما أحللت لهم من طيبات الرزق : { مَنْ حَرَّمَ }

أيها القوم عليكم { زينة الله } التي خلقها لعباده أن تزينوا بها وتتجملوا بلباسها ، والحلال من رزق الله الذي رزق خلقه لمطاعهم ومشاربهم. واختلف أهل التأويل في المعنى بالطيبات من الرزق بعد إجماعهم على أن الزينة ما قلنا ، فقال بعضهم : الطيبات من الرزق في هذا الموضع : اللحم ، وذلك أنهم كانوا لا يأكلونه في حال إحرامهم . ذكر من قال ذلك منهم : (١٥٠) . أما ما يضر بعقيدة المسلم وفكره وصحته فقد حرمه الحق سبحانه قال تعالى

قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْبِغْيَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَحْمُونَ. (١٥١) فلا مجال إذن للتشدد والغلو في أمر أباحه الحق سبحانه أو التفريط في أمر فرضه وقدره ، فالإسلام دين الوسطية واليسر " { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } (١٥٢) يريد للمسلم أن يوازن بين مطالب الروح ومطالب الجسد بحيث لا يطغي أحدهم على الآخر. فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : (جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - ﷺ - يسألون عن عبادة النبي - ﷺ - ، فلم أخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا : وأين نحن من النبي - ﷺ - ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم : أما أنا فإني أصلي الليل أبدا ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا ، فجاء رسول الله - ﷺ - إليهم فقال : أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؛ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أفطر ، وأصلي ، وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني) . (١٥٣)

المتأسن لهذا الموقف النبوي مع هؤلاء الذين يسألون عن عبادته - صلى الله عليه وسلم - يجد فيه فوائد كثيرة تستوجب تسليط الضوء عليها، للاستفادة منها في حياتنا، ومنها:

تعظيم السنة الشريفة، ووجوب اتباعها، والرضا بها منهجاً وسلوكاً، حيث إن النبي - ﷺ - قد قال على من رغب عنها: (فليس مني) .

قال ابن حجر: " المراد بالسنة الطريقة لا التي تقابل القرض، ومعنى الرغبة عن الشيء الإعراض عنه إلى غيره، والمراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني " .. إلى أن قال " (وقوله فليس مني): إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يُعذر صاحبه فيه، فمعنى ليس مني أي على طريقتي ولا يلزم أن يخرج عن الملة، وإن كان إعراضاً وتطعماً يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله، فليس مني ليس على ملتي، لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر " (١٠٤)

ومنها: النقص في أمور الدين والعبادة - عن هدي النبي - ﷺ - مذموم، وكذلك الزيادة أيضاً مذمومة، فهؤلاء نفر لما أرادوا أن يزيدوا في أمور العبادة بما لم يفعله ﷺ - نهاهم عن ذلك، وإذا زجر ونهى النبي - ﷺ - من أراد الزيادة في عبادة لها أصل في الشرع والدين، فكيف الحال بأئس ابتدعوا في دين الله ما ليس له أصل في الكتاب ولا في السنة، كابتداع أوراد وصلوات واحتفالات ليست على هدي النبوة في شيء، وقد قال النبي - ﷺ - : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فهو رد) - (١٠٥) ومعنى (رد): أي مردود على صاحبه، لن يقبله الله - عز وجل - .

وينفرع على ذلك فائدة أخرى وهي أن مدار الأمر ليس على كثرة العبادة والتشدد فيها، ولكن مدار الأمر على اتباع سنة النبي - ﷺ - دون تفریط أو مغالاة، أو زيادة أو نقصان، فالسنة النبوية الشريفة أصلها التوازن والتوسط والاعتدال، وأن عدم التقيد والالتزام بها يؤدي إلى الضلال والابتداع .

وقد ظهر كذلك في هذا الموقف النبوي السباسة الحكيمة للنبي - ﷺ - في الدعوة والتعظيم والتربية، وذلك في معالجته للخطأ الذي كاد أن يقع فيه أولئك الصحابة الكرام، فقد ظنوا أن عبادة النبي - ﷺ - كانت قليلة لكونه قد عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فلا يحتاج بعدئذ إلى مزيد من العبادة، أما هم فليس الشأن فيهم كذلك، ولذا ينبغي عليهم أن يشددوا على أنفسهم، ويشتمروا عن ساعد الجد في العبادة والطاعة، ولو كان ذلك على حساب مجاوزة الهدي النبوي؛ اجتهاداً منهم؛ رجاء أن يغفر الله لهم، فصَحَّ النبي - ﷺ - لهم ولمن يأتي بعدهم هذا الخطأ، من خلال بيان أن هديه في العبادة التي حسوها قليلة لم يكن نتيجة لغفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنما هو سنته المبينة على الوسطية التي يُحبها الله - عز وجل - دون تفریط أو مغالاة، وهذا من كمال حُسنه، بخلاف المتشدد العالی الذي ما يلبث أن يفضي به سلوكه المتشدد إلى إربال النفس القاطع لها عن أسس العبادة، وقد قال النبي - ﷺ - : (إياكم والتعزو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين) (١٠٦) وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : (هلك المتشددون) .

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
قال النووي: " أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أفعالهم وأفعالهم " ، وقال
أيضا: " وهم المتشددون في غير موضع التشديد " . (١٠٨)

تلك طائفة من الآيات والأحاديث التي توجب على المسلم التزام جانب الاعتدال في
جميع شؤون حياته ونبذ التشدد والتطرف .

وسائل التصدي للانحراف الفكري :

- التمسك بكتاب الله تعالى ، وسنة نبيه ﷺ ففيهما العصمة من كل انحراف ، وهما
طوق النجاة من كل فتنة ، وربط أفراد المجتمع بهذين المصدرين هو السبيل الأمثل
لحفظ الأفراد من كل انحراف ، وهو صمام الأمان لحفظ المجتمع من الزيغ والضلال ،
وبذلك فإنه لا بد من التأكيد على :

أهمية غرس العقيدة الإسلامية في نفوس الأفراد وتعهدها بالرعاية ، وتنقيتها من
الشوائب التي قد تخل بها .

الدور المهم لأركان الإسلام والواجبات الشرعية باعتبارها خط دفاع ضد
الانحرافات الفكرية المختلفة

ضرورة تطبيق شريعة الإسلام في حياة الفرد والجماعة والمجتمع في جميع
مجالات الحياة : السياسية ، الاقتصادية ، الاجتماعية ...

تفعيل شعبية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحفظ المجتمع من كل انحراف ،
وقايلته من الفساد .

اتخاذ الوسطية والاعتدال منهجا للحياة ، وتطبيقه في جميع المجالات على مستوى
الأفراد والأسر والمجتمع .

- الحث على طلب العلم ، والسعي لنشره بين أفراد المجتمع ، وإتاحة العلم الشرعي
بجميع فروعها ، ومختلف تخصصاته لجميع فئات المجتمع ، " فنقص العلم الشرعي
عند أصحاب الفكر المنحرف من أول المسببات في تفشي الأفكار المنحرفة بينهم .

- خطورة الإفتاء بغير علم ، والتحذير من الفتاوى ذات المصادر المشبوهة ، والتنبيه
من الكتب التي يُصدرها من لا يُعتمد بعلمه من ذوي الفكر المنحرف .

- الاهتمام بالتربية المستنقاة من شريعة الإسلام ومبادئه ، في الأسرة والمؤسسات
التربوية ، والمساجد ، كوسيلة مهمة في مواجهة الانحرافات الفكرية .

- التأكيد على دور الحوار في العلاج ، فالحوار أسلوب ناجح في بناء المفاهيم
الصحيحة ، وبيان الحق ، والرد على الشبهات .

أهمية مكانة العلماء وفضلهم ، فهم ورثة الأنبياء ، وضرورة أخذ العلم من أئمة
المعتبرين ، المشهود لهم بالرسوخ في العلم ، والوسطية والاعتدال في المنهج .

في الدين ، وخاصة في التصديقات الفكرية التي هي أساس العقيدة الإسلامية .

- ضرورة الاهتمام بتربية الناشئة على الوسطية والاعتدال في المنهج ، والالتزام
بمبادئ الإسلام في جميع شؤون حياتهم .

الخاتمة وفيها أهم النتائج :

- ١- أن البطالة تعد من أخطر المشكلات التي تواجه الشباب في العصر الحاضر .
- ٢- قدم القرآن الكريم حلول علمية وعملية لمشكلة البطالة .
- ٣- علاج الإسلام للمشكلات المنبثقة عن البطالة مثل تعاطي المخدرات بطريقة التنفير والزجر .
- ٤- حرص الإسلام على سلامة الفكر والتحذير من التطرف والغلو .
- ٥- فتح الإسلام أمام أتباعه جميع طرق الكسب المباح من تجارة وصناعة وزراعة .
- ٦- جميع أنواع المخدرات تأخذ حكم الخمر في الحرمة .
- ٨- دعوة الإسلام إلى الوسطية ونبذ الغلو .

الهامش :

- (1) أخرجه الحاكم في المستدرک ج ٣ ، ص ٢٣٢ ، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
- (2) للمعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط٣، الجزء الأول، ١٩٦٠م، ص ٦٣ .
- (3) علاقة البطالة بالجرائم المالية دراسة مسحية على نزلا إصلاحية الحائل بالرياض من السعوديين، محمد على السهلي، رسالة ماجستير غير منشورة ، أكاديمية نايف الأمنية ، الرياض ، ٢٠٠٢ ، ص ١١ .
- (4) التطل في دول الاسكوا ، عبد الله النفيعي ، الأردن : اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الاسكوا، ١٩٩٣ ص ٢٦ .
- (5) مبادئ علم الاقتصاد، خضر عبد المنجد وآخرون ، دار الأمل للنشر والتوزيع ، اربد ، ١٩٩٢ ، ص ص ١٦٠ ، ١٦١ .
- (6) مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام ، سامر فنطقي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٥ ، ص ١٧ .
- (7) سورة التوبة آية ١٠٥
- (8) سورة الكهف آية ٢٠
- (9) تحديث البطالة في المجتمع الفلسطيني وآلية علاجها من منظور إسلامي بحث مقدم إلى مؤتمر "الإسلام والتحديات المعاصرة" ، خلود عطية انقليت ، المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية في الفترة : ٢-٣/٤/٢٠٠٧م ، ص ١٢٠٧ .
- (10) محاضرات في الاقتصاد، عارف حمو وآخرون ، دار الهلال ، عمان ، ١٩٩٠ ، ص ٩٦ - ١٣١ .
- (11) مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام ، سامر فنطقي ، مرجع سابق ، ص ١٠ .
- (12) انمسيبات والآثار ، هائل عبد المولي طشطوش ، ص ٧
- (١٣) سورة الأنبياء آية : ٨٠ .
- (١٤) سورة سبأ الأيتن : ١٠ ، ١١ .
- (١٥) غريب القرآن ، أبي بكر السجستاني ، ص ١٦١ .
- (١٦) سورة النمل من الآية : ٤٤ .
- (١٧) سورة إبراهيم من الآية : ٣٢ .
- (١٨) سورة قريش بتمامها .
- (١٩) سورة الجمعة من الآية : ١٠ .
- (٢٠) فتح القدير الشوكاني ج ٤ : ص ٣٦٠ .
- (٢١) سورة الملك الآية : ١٥ .

- (٢٢) صفوت التفاسير ج ٢٩ ص ٤١ .
 (٢٣) سورة هود من الآية : ٦ .
 (٢٤) سورة القصص من الآية : ٧٨ .
 (٢٥) سورة القصص الآية : ٨١ .
 (٢٦) سورة البقرة من الآية : ١٩٨ .
 (٢٧) روح المعاني ج ٣ ص ١٤٠ .
 (٢٨) ذكره الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٤٤٩ ، وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي
 (٢٩) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن باب {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ} ج ٣ ص ١٤٦ ، ١٤٧ .
 (٣٠) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ج ١٩ ص ١٢٩ تحقيق حمدي عبد الحميد السلفي ، وقال الهيثمي في الزوائد ج ٤ ص ٥٩٦ ، رجاله رجال الصحيح .
 (٣١) سورة المزمل من الآية : ٢٠ .
 (٣٢) تفسير القرطبي ج ١٩ ص ٥٥ .
 (٣٣) أخرجه أحمد ج ٣ ص ١٩١ وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم . وصحيح الجامع الصغير وزياداته تحت رقم (١٤٢٤) .
 (٣٤) سورة الحجر الآية : ٩٩ .
 (٣٥) النهاية في غريب الأثر ج ٤ ص ٤٢ .
 (٣٦) من حديث أخرجه البخاري في كتاب الإجارة باب رعي الغنم على قراريط ج ٢ ص ٥١ ، وابن ماجة في كتاب التجارات باب الصناعة ج ٢ ص ٧٢٧ .
 (٣٧) محمد رسول الله ﷺ ، محمد الصائغ عرجون ، ج ١ ص ١٧٧ ، ١٧٨ ط : دار القلم ط : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
 (٣٨) أخرجه البخاري بلفظه في كتاب الزكاة باب الاستغفاف عن المسألة ج ١ ص ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ومسلم بنحوه في كتاب الزكاة باب النهي عن المسألة ج ٧ ص ١٣١ "مسلم بشرح النووي" ، وابن ماجة في كتاب الزكاة باب كراهية المسألة ج ١ ص ٥٨٨ ، والطبراني في المعجم الكبير ج ١ ص ١٢٥ .
 (٣٩) أخرجه البخاري في كتاب البيوع باب كسب الرجل وعمله بيده ج ٤ ص ١٠ ، وابن ماجة في كتاب التجارات باب الصناعة ج ٢ ص ٢٣٠ ، وأحمد في المسند ج ٦ ص ٣١ .
 (٤٠) ذكره ابن عساکر في تهذيب دمشق الكبير عن المقدم بن معد يكره بلفظه ج ٤ ص ٢٨ ترتيب عبد القادر بدران ط : دار السيرة ط : ثانية ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، وذكره صاحب كنز العمال وعزاه لابن عساکر (الكنز ج ٤ ص ٧ (٩٢١٥) وقال السيوطي رواه ابن عساکر عن أنس وهو حديث صحيح (الجامع ج ١ ص ٢٠٠) .
 (٤١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب رحمة الناس والبهائم ج ٤ ص ٨٢ ومسلم بلفظه في كتاب المساقاة باب فضل الغرس والزرع ج ١٠ ص ٢١٥ (مسلم بشرح النووي) ، والترمذي في سننه كتاب الأحكام باب ما جاء في فضل الغرس ج ٥ ص ١٣٨٢ وقال حسن صحيح ، وأحمد في المسند ج ٣ ص ١٤٨ .
 (٤٢) سورة الملك من الآية : ١٥ .
 (٤٣) التفسير القرآن للقرآني ، عبد الكريم الخطيب ، ج ٢٩ ص ١٠٦٠ .
 (٤٤) سورة النساء من الآية : ١٠٠ .
 (٤٥) تفسير ظلال القرآن ، سيد قطب ، مرجع سابق ، ص ٨٢٠ .
 (٤٦) أخرجه ابن ماجة في كتاب الجنائز باب فيمن مات غريباً ج ١ ص ٥١٥ (١٦١٤) وقال الشيخ الألباني هو حسن .
 (٤٧) ديوان الإمام الشافعي ، محمد عبد الحي عوض ، ط : دار الكتب العلمية ، ص ٢٨ .

- (48) النظم والنظرية ، نجاح أبو الفتح ، الاقتصاد الإسلامي ، عالم الكتب الحديث ، اريد ، ٢٠١١ ، ص ٢٠٩-٢٢١ .
- (49) أموال الزكاة في البنوك الإسلامية وأثرها في التنمية الاقتصادية، عوف الكفراوي، الإسكندرية: بحث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٠م، ص ٣٠٤-٣٠٦ .
- (50) عدالة التوزيع والكفاءة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام ، عبد الجبار السبهاني ، مجلة الشريعة والقانون ، العدد ١٤٤، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠١، ص ٢١٠-٢١٧ .
- (51) الاقتصاد الإسلامي ومحاربة الفقر والبطالة، يوسف رابعه، على الموقع : <http://www.arabiccenter.net/ar/news.php> ٢٠١١/٧/١ .
- (٥٢) نكره الألباني في صحيح الترغيب رقم (٩٠٠) وقال حديث حسن عن أبي أمامة الباهلي .
- (53) صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه برقم (٤٥٣) .
- (54) سورة المائدة آية ٢ .
- (55) صحيح البخاري كتاب الشروط باب الشروط في الوقف ج ١ ص ١٢٤ ، ومسلم في كتاب الوصية باب الوقف ج ١١ ص ٨٧ " مسلم بشرح النووي
- (٥٦) أخرجه مسلم في كتاب اللقطة، باب استحباب المؤاساة بفضول المال ج ١٢ ص ٣٣ (مسلم بشرح النووي).
- (٥٧) شرح النووي، على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٣٣ .
- (٥٨) نكره ابن حزم في المحلى ج ٦ ص ١٥٨ وقل : هذا إسناد في غاية الصحة والجلالة .
- (٥٩) المعلى لابن حزم ج ٦ ص ١٥٦ .
- (٦٠) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٢٣ .
- (٦١) الخنس : هو الكساء الذي يلى ظهر أتبعير (النهاية في غريب الحديث والأثر ج ١ ص ٤٢٣) .
- (٦٢) القعب : هو القذح الضخم الغليظ (المعجم الوجيز مادة قعب ص ٥٠٩) .
- (٦٣) مدقع : الدقع الخضوع في طلب الحاجة مأخوذ من القعاء وهو التراب والمقصود به الفقر والشديد (النهاية ج ١ ص ١٢٧) .
- (٦٤) المقطع : الشديد الشنيع (النهاية ج ٢ ص ٤٠٩) .
- (٦٥) دم موجه : معناه أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول فإن لم يؤديها قتل المتحمل عنه فيوجهه قتله (النهاية في غريب الحديث والأثر ج ١ ص ١٥٧) والحديث أخرجه أبو داود بلفظه في كتاب الزكاة باب ما تجوز فيه المسألة ج ٢ ص ٢٩٢ - ٢٩٤ ، والترمذي في كتاب البيوع باب بيع من يزيد ج ٣ ص ٥٢٢ (١٢١٨) وقال حسن صحيح .
- (66) المخدرات في رأي الإسلام ، حامد جامع ومحمد فتحي عيد ، مجمع البحوث الإسلامية، سلسلة البحوث الإسلامية، الكتاب الأول، ص ١٩، القاهرة، ١٩٨٨م، ص ١٢-١٦ .
- (67) سورة المائدة آية ٩١ .
- (68) روح المعاني ج ٧ ص ١٦ .
- (69) البحر المحيط لأبي حيان ٣ ص ٢٧٨ .
- (70) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب الأشربة باب ما يقال في الشراب ، ج ٩ ص ٢٣٧ . وقال الهيثمي في الزوائد ج ٥ ص ١٠٩ وقل رواه البزار وفيه فطر بن خليفة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر (71) الخشاف ج ١ ص ٢٧٥ بتصريف يسير .
- (72) صحيح مسلم الأشربة (٢٠٠٣) ، سنن الترمذي الأشربة (١٨٦١) ، سنن أبو داود الأشربة (٣٦٧٩) ، سنن ابن ماجه الأشربة (٣٢٩٠) .

- (73) انمخدرات أخطر تحديث العصر ، إبراهيم إمام، مجلة انتضامن الإسلامي، وزارة الحج والأوقاف، مكة المكرمة، ج ١، ص ٤٥، رجب ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ص ٥٤.
- (74) سورة البقرة آية ٢١٩.
- (75) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٥٣.
- (76) سورة النساء آية ٤٣.
- (77) تفسير في ظلال القرآن الكريم ، سيد قطب: مرجع سابق، ج ١، ص ٢٢٩.
- (78) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٢٧١. وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن باب "ومن سورة النساء" ج ٥ ص ٢٣٨ وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب .
- (79) سورة المائدة آية من ٩٠ إلى ٩١.
- (80) تفسير الطبري ج ٢ ص ٢٣٤، وينظر السيد سابق: فقه السنة ص ٣١٣.
- (٨١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب البيوع باب النهي أن يتخذ الخمر خلج ج ٣ ص ٥٨٩ . وقال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث أنس وقد روي نحو هذا عن ابن عباس و ابن مسعود و ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قتل الشيخ الألباني : حسن صحيح ، وذكره التبريزي في مشكاة المصابيح ج ٢ ص ٨٤٦ ، ط : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٩٨٥م ، الطبعة الثالثة ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني.
- (٨٢) صحيح البخاري كتاب الأشربة باب قول الله تعالى { إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَاللَّأْسَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } ج ٣ ص ٤٦٤ . وصحيح مسلم كتاب الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمتعصية على إرادة نفي كماله ج ١ ص ٧٦ واللفظ لمسلم .
- (٨٣) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ج ١٣ ص ١٦٩ . وأخرجه الترمذي في سننه كتاب الأشربة باب ما جاء في شارب الخمر ج ٤ ص ٢٩٠ قال الترمذي حسن صحيح .
- (84) أخرجه مسلم في كتاب الحدود باب حد الخمر ج ١ ص ٨٥ - مسلم بشرح النووي .
- (85) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة باب الخمر من العسل وهو البتع ج ٣ ص ٤٦٦ ، ومسلم كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام ج ١٣ ص ١٧١ .
- (86) السياسة الشرعية ، ابن تيمية ، ص ١٠٨ .
- (8٧) أخرجه أحمد في مسنده ج ٦ ص ٣٠٩ وقال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح لغيره .
- (8٨) سبل السلام للصنعاني ج ٤ ص ٣٥ ، ٣٦ .
- (8٩) ينظر : هذا حلال وهذا حرام لعبد القادر أحمد عطا ص ١٦٧ ط: دار الاعتصام - بدون .
- (90) ظاهرة تعاطي المخدرات: تعريفها - نبذة تاريخية عنها ، سعد المغربي ، بحث مقدم للندوة الدولية العربية حول ظاهرة تعاطي المخدرات، الفترة ١٠-١١ مايو ١٩٧١م، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، القاهرة، ص ١٥ .
- (91) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون ، ص ٦٧ ، و لسان العرب لابن منظور، ج ٣ ، ص ١٢٩ .
- (92) مدخل علاجي جديد لانحراف الأحداث - العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه ، محمد سلامة محمد غياري ، المكتب الجامعي ، الإسكندرية ، ط ٢ ، (١٩٨٩م) ، ص ٦ .
- (93) وقاية الأبناء من الانحراف من منظور إسلامي ، سليمان بن قاسم العيد ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، المجلد ٤ ، العدد ٢٨ ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، (١٤٢٠هـ) ، ص ٢٤٦ .
- (94) مكونات مفهوم الأمن الفكري وأصوله ، هيا بنت إسماعيل بن عبد العزيز آل شيخ ، ص ٦ .
- (95) سورة المائدة آية ٣ .

- (96) صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الألباني، ج ٢، ص ٢٤٦ حديث رقم ٢٥٤٦.
- (97) سورة النساء آية ١٧١.
- (98) معالم التنزيل ج ١ ص ٢٢٤.
- (99) سورة الأعراف آية ٣٣.
- (100) تفسير الطبري ج ١ ص ٤٦٥.
- (101) سورة الأعراف آية ١٤.
- (102) البقرة آية ١٨٥.
- (103) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح ج ٤، ص ٢٢٤ (٥٠٦٣).
- (104). فتح الباري ج ٩، ص ١٠٥، ١٠٦.
- (105) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الفضة بالفضة، (٢١٧٦)،
- (106) رواه أحمد في المسند ج ١ ص ٢١٥ وقل شعيب الأرنؤوط صحيح
- (107) صحيح مسلم - كتاب الطم - باب مكة المنتظون ج ١١ ص ٢١٣
- (108) شرح النووي علي صحيح مسلم ج ١١ ص ٢١٤
- (109) منزل علاجي جديد لانحراف الأحداث - العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه، محمد سلامة محمد غيلاري مرجع سابق، ص ٦.

مصادر أبحاث:

١. الاقتصاد الإسلامي ومقاربة الفقر والبطالة، يوسف ريحانة.
٢. الاقتصاد الإسلامي ومقاربة الفقر والبطالة، يوسف ريحانة، على الموقع: <http://www.arabiccenter.net/ar/news.php> 1/7/2011
٣. البهر المحيطة لمحمد بن يوسف الشهير بابي حبان الأندلسي من دار إحياء التراث العربي ط ٢٠١٠ م.
٤. الشغل في دول الإسكوا، عبد الله القبيعي، الأردن: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا الإسكوا.
٥. التفسير لقرن القراني، عبد الكريم الخطيب من دار الفكر العربي.
٦. التفسير القرآني للقراني، عبد الكريم الخطيب من دار الفكر العربي.
٧. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأصبهاني من دار إحياء التراث العربي.
٨. المسألة الشرعية في إصلاح تراعي وشرعية لأن تيمية ط: الشعب.
٩. القاموس المعبط، محمد النين محمد الفيروز آبادي من دار إحياء التراث العربي.
١٠. الكشوف عن حقائق التنزيل وتعيين التأويل في وجوه التنزيل لأبي القاسم جلال الدين الزمخشري ط: عيسى البابي الحلبي.
١١. المعطى لابن حزم تحقيق أحمد محمد شكري من دار الفكر العربي.
١٢. المخترت أخطر تحديث العصر، إبراهيم بنام، مجلة التضامن الإسلامي، وزارة الحج والأوقاف، مكة المكرمة، رجب ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م.
١٣. المفردات في رأي الإسلام، هانئ جامع ومحمد تقي عبد مجموع البحوث الإسلامية، سلسلة البحوث الإسلامية، الكتاب الأول، ص ١٩، القاهرة، ١٩٨٨ م.
١٤. المسبيات والأثر، هليل عبد المولى طنطوش، ط: دار الهلال للنشر والتوزيع.
١٥. لمستدرك علي الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بلحاكم التيمساري ط: دار المعرفة.
١٦. المعجم الكبير لظهير الدين عماد الدين عماد الدين محمد بن عبد الحميد الحلبي ط: دار الفكر.
١٧. المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط ٢٠٠١ م.
١٨. النظام والنظرة، نجاح أبو الفتوح، الاقتصاد الإسلامي، عالم الكتب الحديث، أريد، ٢٠١١ م.
١٩. النظام والنظرة، نجاح أبو الفتوح، الاقتصاد الإسلامي، عالم الكتب الحديث، أريد، ٢٠١١ م.

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

٢٠. النهاية في غريب الأثر لمجد الدين بن الأثير - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .
٢١. أموال الزكاة في البنوك الإسلامية وأثارها في التنمية الاقتصادية، عوف الكفراوي، الإسكندرية: بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٠م.
٢٢. أموال الزكاة في البنوك الإسلامية وأثارها في التنمية الاقتصادية، عوف الكفراوي، الإسكندرية: بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٠م.
٢٣. تحديات البطالة في المجتمع وآلية علاجها من منظور إسلامي بحث مقدم إلى مؤتمر "الإسلام والتحديات المعاصرة"، خلود عليّة الغلبت، المنعقد بكتبة أصول الدين في الجامعة الإسلامية في الفترة: ٢٠٠٧/١/٣-٢٠٠٧/١/٣م.
٢٤. تفسير القرآن العظيم للحافظ إسماعيل بن عمرو بن كثير ط: دار المعرفة.
٢٥. تفسير ظلال القرآن، سيد قطب، ط: دار الشروق.
٢٦. تهذيب دمشق الكبير لابن عساکر ترتيب عبد القادر بدران ط: دار السيرة ط: ثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٧. جامع البيان عن تأويل أي القرآن للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٨. ديوان الإمام الشافعي، محمد عبد الحى عوض، ط: دار الكتب العلمية، ص ٢٨.
٢٩. ديوان الإمام الشافعي، محمد عبد الحى عوض، ط: دار الكتب العلمية.
٣٠. روح المعاني لشهاب الدين الأوسى ط: دار الفكر.
٣١. سبل السلام للصنعاني ط: دار الفد العربي.
٣٢. سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد القادر ط: دار إحياء الكتب العربية.
٣٣. شرح النووي على صحيح مسلم للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ط: دار الريان للتراث.
٣٤. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم ط: دار الريان ١٩٩٨م.
٣٥. صحيح مسلم للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج ط: دار الريان للتراث ١٤٠٧هـ - ١٩٩٨م.
٣٦. ظاهرة تعاطي المخدرات: تعريفها - نبذة تاريخية عنها، سعد المغربي، بحث مقدم للندوة الدولية العربية حول ظاهرة تعاطي المخدرات، الفترة ١٠-١٤ مايو ١٩٧١م، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، القاهرة.
٣٧. عدالة التوزيع والكفاءة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام، عبد الجبار السبهاني، مجلة الشريعة والقانون، العدد ١٤، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠١م.
٣٨. عدالة التوزيع والكفاءة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام، عبد الجبار السبهاني، مجلة الشريعة والقانون، العدد ١٤، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠١م.
٣٩. علاقة البطالة بالجرام الملقية دراسة مسحية على نزلا إصلاحية الحائات بالرياض من السعوديين، محمد علي السبيعي، رسالة ماجستير غير منشورة، المقدمة نائب الأمنية، الرياض، ٢٠٠٣م.
٤٠. على شوقك: <http://www.arabiccenter.net/ar/news.php 1/7/2011>
٤١. غريب القرآن، أبي بكر الصنعاني ط: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٤٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني ط: مصطفى البابي الحلبي.
٤٣. فتح تحبير المجتمع بين فني شرواية والشراية في علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني ط: دار الوفاء.
٤٤. فقه السنة، السيد سابق ط: مؤسسة الرسالة.
٤٥. لسان العرب لمحمد بن علي بن منظور ط: صادر بيروت.
٤٦. مبادئ علم الاقتصاد، خضر عبد المجيد وآخرون، دار الأمل للنشر والتوزيع.
٤٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ط: مكتبة القدس - القاهرة.
٤٨. معضرات في الاقتصاد، عارف حمو وآخرون، دار الهلال، عمان.
٤٩. محمد رسول الله ٣، محمد الصادق عرجون، ج ١ ص ١٧٧، ١٧٨ ط: دار القلم ط: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٥٠. محمد رسول الله ٣، محمد الصادق عرجون، ط: دار القلم ط: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٥١. منفلت غلابي جديد لا تحراف الأحداث - العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه، محمد سلامة محمد غلابي، المكتب الجامعي، الإسكندرية، ط ٢، ١٩٨٩م.
٥٢. سنن الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط ط: دار المعرفة.
٥٣. مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام، سامر فنطجني، موسمة الرسالة، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥م.
٥٤. معالم التنزيل، للإمام البغوي ط: دار المعرف.
٥٥. مؤنات مفهوم الأمن الفكري وأصوله، هيا بنت إسماعيل بن عبد العزيز آل شويخ ط: دار الفكر.
٥٦. هذا حلال وهذا حرام لعبد القادر أحمد عطا ط: دار الاعتصام - بدون.
٥٧. وقاية الأولاد من الانحراف من منظور إسلامي، سليمان بن قاسم العبد، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتكريب، المجلد ٤، العدد ١٨، جامعة نايب العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٠هـ.